مخالفات تقع في الحج يجب الحذر منها

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فلما كان الحج من أفضل العبادات، وأجلّ الطاعات، وأعظم شرائع الإسلام، ولما كانت مناسك الحج والعمرة من أكثر العبادات التي تقع فيها المخالفات والأخطاء نظراً لطول زمنها وكثرة أحكامها، أحببنا أن نفرد هذه الرسالة في بيان المخالفات التي يقع فيها كثير من الحجاج والمعتمرين؛ وذلك بهدف تجنبها وعدم الوقوع فيها، فعلى المسلم أن يحرص أن يكون حجه موافقاً لحج النبي صلى الله عليه وسلم.

مخالفات تقع في الإحرام من الميقات

1 - ترك الإحرام من الميقات: فإن بعض الحجاج ولا سيما القادمون بطريق الجو - يتركون الإحرام من الميقات حتى ينزلوا في مطار جدة مع أنهم يمرون به، وقد وقّت النبي صلى الله عليه وسلم المواقيت وقال: «هُن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن» [رواه البخاري ومسلم].

2 - أن بعض الناس يعتقد أنه لا بد أن يحرم بالنعلين، وأنه إذا لم يكن النعلان عليه حين الإحرام فإنه لا يجوز لبسهما، وهذا خطأ، فإن الإحرام في النعلين ليس بواجب ولا شرط.

3 - أن بعض الحجاج يعتقد أن لباس الإحرام الذي لبسه عند الميقات لا يجوز تغييره ولو اتسخ، وهذا خطأ، فإن الإنسان المحرم يجوز له أن يغير ثياب الإحرام لسبب أو لغير سبب إذا غيّرها إلى شيء يجوز لبسه في الإحرام، ولا فرق بين الرجال والنساء في ذلك.

4 - أن بعض الناس يضطبعون بالإحرام من حين عقد نية الإحرام، وهذا خطأ؛ لأن الاضطباع إنما يكون في طواف القدوم فقط، ولا يكون في السعي ولا فيما قبل الطواف.

5 - اعتقاد بعض الناس أنه يجب أن يصلي ركعتين عند الإحرام، وهذا اعتقاد خاطئ، لأنّ الراجح أنّه لا يسن للإحرام صلاة خاصة.

6 - اعتقاد بعض النساء أن لثوب الإحرام لوناً خاصاً كالأخضر مثلاً، وهذا خطأ؛ لأنه لا يتعين لون خاص للثوب الذي تلبسه المرأة في الإحرام، وإنما تحرم في ثيابها العادية إلا ثياب الزينة أو الثياب الضيقة أو الشفافة.

7 - أن بعض النساء إذا أحرمن يضعن على رءوسهن ما يشيه العمائم أو الرافعات لأجل غطاء الوجه، وهذا خطأ وتكلف لا داعي له ولا دليل عليه.

8 - أن بعض النساء إذا مرّت بالميقات تريد الحج أو العمرة وكانت حائضاً أو أصابها الحيض لا تحرم ظناً منها أن الإحرام تشترط له الطهارة، فتتجاوز الميقات بدون إحرام، وهذا خطأ واضح لأن الحيض لا يمنع الإحرام، فالحائض تحرم وتفعل ما يفعله الحاج غير الطواف بالبيت فإنها تؤخره إلى أن تطهر.

9 - ظن كثير من الحجاج والمعتمرين أن الإحرام هو لبس الإزار والرداء بعد خلع الملابس، والصواب أن هذا استعداد للإحرام وليس إحراماً؛ لأن الإحرام هو نية الدخول في النسك.

مخالفات تقع في الإحرام بالحج يوم التروية

1 - أن بعض الناس يعتقد أنه يجب أن يحرم بالحج من المسجد الحرام، فتجده يتكلف ويذهب إلى المسجد الحرام ليحرم منه، وهذا اعتقاد خاطئ، فإن الإحرام من المسجد الحرام لا يجب، بل السنة أن يحرم بالحج من مكانه الذي هو نازل فيه سواء كان في مكة أو في منى.

2 - أن بعض الحجاج يظن أنه لا يصح أن يحرم بثياب الإحرام التي أحرم بها في عمرته إلا أن يغسلها، وهذا ظن خاطئ أيضاً؛ لأن ثياب الإحرام لا يشترط أن تكون جديدة أو نظيفة، وإن كان الأولى أن تكون نظيفة.

مخالفات تقع في التلبية

1 - عدم رفع الصوت بالتلبية، والمشروع في التلبية أن يرفع الإنسان صوته بها؛ ولا شك أن في عدم رفع الصوت بالتلبية إخفاء لمظهر من مظاهر ذكر الله في الحج.

2 - أن بعض الحجاج يلبون بصوت جماعي، وهذا لم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم، بل قال أنس بن مالك: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - يعني في حجة الوداع - فمنا المكبر، ومنا المهلل، ومنا الملبي ". وهذا هو المشروع للمسلمين، أن يلبي كل واحد بنفسه، وألا يكون له تعلق بغيره.

3 - يرفع بعض الحجاج صوته بالدعاء والصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم بعد التلبية. وهذا لا دليل عليه، والخير لا يعرف إلا بما جاء به الشرع.

مخالفات تقع عند دخول الحرم

1 - أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن يدخل الحاج أو المعتمر من باب معيّن من المسجد الحرام، وأن هذا أمر لا بد منه، وأن الدخول من غيره يكون إثماً أو مكروهاً، وهذا لا أصل له، فللحاج والمعتمر أن يدخل من أي باب كان.

2 - أن بعض الناس يبتدع أدعية معينة عند دخول المسجد ورؤية البيت، أدعية لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا من البدع؛ لأن التعبد لله تعالى بقول أو فعل أو اعتقاد لم يكن عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بدعة وضلالة، حذّر منه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

3 - يخطئ بعض الناس حيث يعتقدون أن تحية المسجد الحرام الطواف، بمعنى أنه يسن لكل من دخل المسجد الحرام أن يطوف، والواقع أن الأمر ليس كذلك، فالمسجد الحرام كغيره من المساجد؛ ولكن إذا دخلت المسجد الحرام بقصد الطواف، فإن ذلك يجزئ عن صلاة ركعتين، وإذا دخلت المسجد الحرام بغير نية الطواف فإن المسجد الحرام كغيره من المساجد، يسنّ أن تصلي ركعتين قبل أن تجلس لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.

مخالفات تقع في الطواف

1 - النطق بالنية عند إرادة الطواف، فنجد الحاج يقف مستقبلاً الحجر ويقول: اللهم إني نويت أن أطوف سبعة

أشواط للعمرة أو للحج أو تقرباً إليك، والتلفظ بالنية عند الطواف خطأ وبدعة، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله، ولم يأمر أمته به.

2 - أن بعض الناس يلتزم أدعية خاصة في الطواف، ويخصص كل شوط بدعاء معين، وبعضهم يحمل معهم كتيباً كُتب فيه لكل شوط دعاء، وهذا كله من البدع التي لم ترد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

3 - رفع الصوت بالدعاء، فإن بعض الطائفين يرفع صوته بالدعاء رفعاً مزعجاً، ويزداد الأمر سوءاً عندما يجتمع جماعة على قائد يطوف بهم ويلقنهم الدعاء بصوت مرتفع فيتبعه الجماعة بصوت واحد، فتعلو الأصوات، وتحصل الفوضى، وفي هذا ذهاب للخشوع، وإيذاء لعباد الله، وسقوط لهيبة البيت.

4 - أن بعض الناس يزاحم مزاحمة شديدة عند استلام الحجر الأسود والركن اليماني، وهذا غير مشروع، لأن الزحام فيه مشقة شديدة وخطر على الإنسان وغيره، وفيه فتنة بمزاحمة الرجال للنساء. والمشروع تقبيل الحجر الأسود واستلامه إن أمكن ذلك، وإلا أشار إليه بدون مزاحمة وافتتان.

5 - تقبيل الركن اليماني، وهذا خطأ؛ لأن الركن اليماني يستلم باليد فقط - لا يقبل - إن أمكن ذلك، ولا يُشار إليه عند الزحام.

6 - أن بعض الناس يظن أن الطواف لا يصح بدون تقبيل الحجر الأسود، وأن تقبيل الحجر الأسود شرط لصحة الطواف ولصحة الحج أو العمرة أيضاً، وهذا ظن خاطئ؛ لأن تقبيل الحجر الأسود سنة للطائف، وليس بواجب ولا شرط.

7 - أن بعض الناس يظنون أن إستلام الحجر والركن اليماني للتبرك لا للتعبد، فيتمسحون تبركاً، وهذا لا شك خلاف المقصود باستلام الحجر وتقبيله تعظيم لله عز وجل.

8 - الرمل في جميع الأشواط، والمشروع أن يكون الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى فقط؛ لأن هذا هو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. والرمل لا يكون إلا للرجال وفي الطواف أول ما يقدم إلى مكة سواء كان طواف قدوم أو طواف عمرة.

9 - أن بعض الناس لا يلتزم بجعل الكعبة عن يساره، فتجده يطوف والكعبة خلف ظهره أو أمامه أو عن يمينه عكس الطواف، وهذا خطأ عظيم، لأن من شروط صحة الطواف أن يجعل الكعبة عن يساره، فإذا خالف ذلك لا يصح طوافه.

10 - أن بعض الطائفين يستلم جميع أركان الكعبة الأربعة، وهذا أيضاً خطأ، لأن المشروع استلام الحجر الأسود وتقبيله إن أمكن وإلا فالإشارة إليه. أما الركن اليماني فالمشروع استلامه بدون تقبيل إن تيسر، فإن لم يتيسر فلا يشير إليه.

11 - أن بعض الناس يدخل في الطواف من باب الحجر وخرج من الباب الثاني في أيام الزحام، وهذا خطأ عظيم، لأن الذي يفعل ذلك لا يعتبر طائفاً بالبيت، فلايصح طوافه، وهذه مسألة خطيرة لا سيما إذا كان الطواف ركناً كطواف العمرة وطواف الإفاضة.

12 - أن بعض الناس يبتدئ بالطواف من عند باب الكعبة، ولا يبتدئ من الحجر الأسود، والذي يفعل هذا لا يعتبر متماً للطواف، لأن الشوط الأول يكون ملغى، وهذا عليه أن يأتي بشوط بدله، وإلا فليعد الطواف من أوله.

مخالفات تقع في ركعتي الطواف

1 - أن بعض الناس يظنون أن هاتين الركعتين لا بد أن تكونا خلف المقام وقريباً منه، ولهذا تجدهم يزاحمون زحاماً شديداً، ولا شك أن هذا الفعل حرام، فالركعتان تجزئان في أي مكان في المسجد.

2 - أن بعض الناس يطيل ركعتي الطواف، وهذا مخالف للسنة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخفف هاتين الركعتين، وينصرف من حين أن يسلم.

إذا أتم الركعتين جعل يرفع يديه ويدعو دعاءً طويلاً، والدعاء بعد الركعتين هنا ليس بمشروع؛ لأن3 - أن بعض الناس الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله، ولا أرشد أمته إليه.

يقوم عند المقام ويدعو دعاءً طويلاً يسمى دعاء المقام، وهذا الدعاء لا أصل له في سنة4 - أن بعض الناس الرسول صلى الله عليه وسلم، فهو من البدع التي ينهى عنها.

مخالفات تقع في السعي بين الصفا والمروة

والاعتماد على كتب فيها أدعية مبتدعة، وهذا كله من البدع،1 - النطق بالنية وتخصيص السعي بأدعية لكل شوط، فالنبي لم يكن يخصص كل شوط بدعاء معين، لا في الطواف ولا في السعي، ولم يكن يجهر بالنية.

ولا يتلفت إلى السعي الشديد بين العلمين الأخضرين،2 - أن بعض الحجاج يمشي بين الصفا والمروة مشياً واحداً، وهذا خلاف السنة.

وهذا مخالف للسنة، وفيه مشقة على النفس، وفيه إيذاء للساعين بين الصفا3 - الرمل في جميع أشواط السعي، والمروة.

بين العلمين الأخضرين كما يفعل الرجال، وهذا خطأ، فالمرأة لا تسعى، وإنما تمشي4 - أن بعض النساء يرملن المشية المعتادة.

[البقرة:851] في كل شوط كلما أقبل{إِنّ الصّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ} قوله تعالى: -5 أن بعض الناس يتلو على الصفا أو على المروة، وهذا خلاف السنة، فالمشروع تلاوتها عند ابتداء السعي عند الصفا فحسب.

[رواه»ابدأ بما بدأ الله به« والواجب أن يبدأ بالصفا لقول النبي صلى الله عليه وسلم: 6 - بدء السعي بالمروة، مسلم]. وعليه فإذا بدأ الساعي بالمروة وانتهى من سعيه فلا يصح من أشواطه السبعة إلا ستة، لأن الشوط الأول يكون ملغى.

من الصفا إلى المروة ومن المروة إلى الصفا شوطاً واحداً، فيكون سعيه أربعة عشر شوطاً،7 - اعتبار الذهاب وهذا خطأ عظيم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم سعى بينهما سبعة أشواط، ابتدأ بالصفا واختتم بالمروة، وجعل الذهاب من الصفا إلى المروة شوطاً، والرجوع شوطاً آخر.

فإن بعض الناس يتهاون بالسعي فيسعى على العربة بدون عذر، مع أن كثيراً من أهل8 - السعي راكباً بدون عذر، العلم قالوا: "إن السعي راكباً لا يصح إلا لعذر".

حيث يظن بعض الناس أن التطوع بالسعي مشروع كالتطوع9 - السعي بين الصفا والمروة في غير حج أو عمرة، بالطواف، وهذا خطأ لا أصل له، بل هو بدعة.

وهذا اعتقاد خاطئ، لأن الطهارة ليست شرطاً في السعي وإنما هي10 - اعتقاد أنه لا بد من الوضوء للسعي، مستحبة، فلو سعى على غير طهارة أجزأه ذلك، وكذلك لو حاضت المرأة أو نفست بعد الطواف سعت وأجزأها ذلك.

مخالفات تقع في الحلق والتقصير

وهذا جهل وضلال لم يقل به أحد من أهل العلم، والواجب حلق الرأس كله. 1 - حلق بعض الرأس وترك بعضه،

[الفتح:72].{مُحَلّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصّرِينَ}وهذا خلاف ظاهر قوله تعالى: 2 - التقصير من جهة واحدة من الرأس، فالواجب أن يكون التقصير من جميع جهات الرأس، وأن يكون له أثر ظاهر على الرأس.

ذهب إلى بيته فتحلل ولبس ثيابه ثم حلق أو قصر بعد ذلك، وهذا خطأ3 - أن بعض الناس إذا فرغ من السعي »فليقصر ثمعظيم؛ لأن الإنسان لا يحل من العمرة إلا بالحلق أو التقصير؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: [رواه البخاري ومسلم]. ليحلل«

مخالفات تقع في منى

1 - ترك بعض الحجاج الجهر بالتلبية مع مشروعية الجهر بها، وهذا خلاف السنة، وخلاف ما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم به.

2 - ترك المبيت بمنى ليلة عرفة بدون عذر، فيذهب بعض الحجاج رأساً إلى عرفة ولا يبيت في منى، وهذا وإن كان جائزاً - لأن المبيت بمنى ليس بواجب - لكن الأفضل للإنسان أن يتبع السنة التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

3 - جمع الصلوات في منى، وهذا خلاف السنة؛ لأن المشروع للناس في منى أن يقصروا الصلاة بدون جمع.

مخالفات تقع في الذهاب إلى عرفة وفي عرفة

1 - ترك بعض الحجاج الجهر بالتلبية أثناء سيرهم من منى إلى عرفة، والثابت عنه انه لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم العيد.

2- أن بعض الحجاج ينزلون خارج حدود عرفة، ويبقون في منازلهم حتى تغرب الشمس ثم ينصرفون منها الى مزدلفة، وهؤلاء ليس لهم حج؛ لأن الوقوف بعرفة ركن لا يصح الحج إلا به.

3- اتجاه بعض الحجاج إلى الجبل أثناء الدعاء وجعل القبلة خلف ظهورهم أو عن أيمانهم أو عن شمائلهم، وهذا جهل وخطأ، فالمشروع حال الدعاء ان يكون الإنسان مستقبل القبلة لا الجبل.

4- اعتقاد بعض الحجاج أنه لا بد من رؤية الجبل والصعود عليه، فكيلفون أنفسهم مشقة وعناء، وهذا اعتقاد خاطئ، والصواب أنه لا يشرع صعود الجبل ولا الصلاة عليه.

5- أن بعض الحجاج ينصرفون من عرفة الى مزدلفة قبل غروب الشمس، وهذا لا يجوز لهم؛ لأنه خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

6- إضاعة الوقت في غير فائدة، والأولى للحاج أن يشغل وقته بالدعاء والذكر وقراءة القرآن.

7- الإسراع وقت الدفع من عرفة الى مزدلفة، والسنة أن يكون السير بسكينة وهدوء وخشوع.

مخالفات تقع في مزدلفة

1 - أن بعض الناس يصلي المغرب والعشاء في الطريق قبل أن يصل إلى مزدلفة مع سعة الوقت، وهذا خلاف السنة، لأن السنة أن يصليهما بمزدلفة إلا إذا خاف خروج وقت العشاء، فإن الواجب في هذه الحالة أن يصلي وإن لم يصل إلى مزدلفة.

2 - نزول بعض الحجاج في مكان ليس من مزدلفة وبقاؤهم فيه إلى أن ينصرفوا، ومن فعل هذا فقد فاته المبيت بمزدلفة، وهذا أمر خطير؛ لأن المبيت بها واجب عند الجمهور.

3 - أن بعض الحجاج يُصلون الفجر قبل وقته، والصلاة قبل وقتها محرمة.

4 - أن بعض الحجاج يدفعون من مزدلفة قبل أن يمكثوا فيها أدنى مكث، وهذا خطأ عظيم، والسنة أن يبقى في مزدلفة حتى يُصلي الفجر.

5 - بقاء بعض الحجاج في مزدلفة حتى تطلع الشمس، وهذا خطأ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم دفع من مزدلفة قبل أن تطلع الشمس.

6 - إحياء ليلة مزدلفة بالقيام والذكر والقراءة، وهذا خلاف السنة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ثم اضطجع حتى طلع الفجر.

مخالفات تقع عند رمي الجمرات

1 - ظن بعض الناس أنه لا يصح الرمي إلا إذا كانت الحصى من مزدلفة، وهذا ظن خاطئ، فالحصى يؤخذ من أي مكان من مزدلفة أو منى أو غير ذلك.

2 - غسل الحصى بعد التقاطه، وهذا بدعة؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله.

3 - ظن بعض الناس أن هذه الجمرات شياطين يرمونها، وهذا ظن خاطئ، فإنما نرمي هذه الجمرات إقامةً لذكر الله واتباعاً لرسوله صلى الله عليه وسلم.

4 - عدم تحقق بعض الناس من رمي الجمرات، والواجب وقوع الحصى في الحوض.

5 - أن بعض الناس يظن أنه لابد أن تصيب الحصاة الشاخص - أي العامود - وليس هذا بشرط لصحة الرمي؛ لأن العامود جُعل علامة على المرمى، وليس له علاقة بالرمي.

6 - تهاون بعض الناس في الرمي، فيوكل من يرمي عنه مع قدرته عليه؛ وهذا خطأ عظيم، لأن رمي الجمرات من شعائر الحج ومناسكه.

7 - رمي بعض الناس قبل الزوال، وهذا خطأ كبير؛ لأن الرمي قبل الزوال لا يصح.

8 - أن بعض الناس يرمي الحصى جميعاً بكف واحدة، وهذا خطأ فاحش، لأنه إذا فعل ذلك لا يحتسب له سوى حصاة واحدة.

9 - الرمي بأقل من سبع حصيات أو أكثر، وهذا خلاف السنة، والواجب أن يرمي بسبع حصيات كما رمى الرسول صلى الله عليه وسلم دون نقص أو زيادة.

10 - ترك الوقوف للدعاء بعد رمي الجمرة الأولى والوسطى في أيام التشريق، وهذا خلاف الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم حيث كان يقف بعد الأولى والوسطى ويرفع يديه ويدعو دعاءً طويلاً.

مخالفات تقع في المبيت بمنى أيام التشريق

1 - ترك المبيت بمنى ليلتي الحادي عشر والثاني عشر من غير عذر، وهذا جهل وضلال، ومخالفة لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم.

2 - عدم التثبت من حدود منى، فتجد بعض الحجاج يجلسون خارجها في وادي محسر أو في العزيزية وهم يظنون أنهم بمنى، وهذا خطأ؛ لأن البقاء في منى واجب.

3 - أن بعض الناس يبيت في منى، فإذا جاء النهار نزل إلى مكة ليسلم من حر الشمس، وهذا وإن كان جائزاً إلا أنه خلاف السنة.

مخالفات تقع في الهدي

1 - ذبح هدي لا يجزئ، كأن يذبح هدياً صغيراً لم يبلغ السن المعتبر شرعاً.

2 - أن بعض الحجاج يذبح هدياً معيباً بعيب من الإجزاء.

3 - أن بعض الحجاج يذبح الهدي ثم يرمي به ولا يوزعه، وهو بهذا مخالف لأمر الله تعالى في قوله: {فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ} [الحج:82].

4 - ذبح الهدي قبل يوم العيد، وهذا لا يصح ولا يجزئ.

مخالفات تقع في طواف الوادع

1 - طواف الوداع قبل رمي الجمرات، وهذا خطأ، لأنه لم يجعل آخر عهده بالبيت الطواف، وإنما جعل الرمي آخر عهده، ولا يجزئ طواف الوداع، والواجب أن يعود إلى بلده بعد طواف الوادع مباشرة.

2 - البقاء في مكة بعد طواف الوداع، والواجب أن يعود إلى بلده بعد طواف الوداع مباشرة.

3 - رجوع بعض الحجاج القهقرى إذا أرادوا الخروج من المسجد بعد طواف الوداع مُدّعين أن هذا من تعظيم البيت. وهذا الفعل بدعة، لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم، وهو خير من عظّم البيت.

مخالفات تقع في زيارة المسجد النبوي

1 - اعتقاد بعض الحجاج أن زيارة المسجد النبوي من متعلقات الحج، وهذا اعتقاد باطل؛ فلا علاقة بين الحج وزيارة المسجد النبوي.

2 - أن بعض الزائرين يطوفون بقبر النبي صلى الله عليه وسلم ويتمسحون بحجرته وربما قبّلوها، وكل هذا من البدع المحرمة.

3 - أن بعض الزائرين يدعو النبي صلى الله عليه وسلم لكشف الكربات أو حصول الرغبات، وهذا شرك أكبر مخرج من الملة.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مدار الوطن

الملز: الدائري الشرقي - مخرج 15 - بعد أسواق المجد
بـ 2كم غرباً
هاتف: 0096614792042
فاكس : 0096614723941

www.wathakker.net